

Distr.: Limited
2 July 2025
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة التاسعة والخمسون

16 حزيران/يونيه - 9 تموز/يوليه 2025

البند 2 من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان وتقارير

المفوضية السامية والأمين العام

باكستان * : مشروع قرار

59/... حالة حقوق الإنسان لمسلمي الروهينغيا وغيرهم من الأقليات في ميانمار

إن مجلس حقوق الإنسان،

إن يسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإن يعيد تأكيد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وإن يشير إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واتفاقية حقوق الطفل، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وغير ذلك من أحكام القانون الدولي لحقوق الإنسان ذات الصلة،

وإن يشير إلى قرارات الجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان ذات الصلة، وآخرها قرار الجمعية العامة 182/79 المؤرخ 17 كانون الأول/ديسمبر 2024، وقرارات المجلس 32/37 المؤرخ 23 آذار/مارس 2018، و2/39 المؤرخ 27 أيلول/سبتمبر 2018، و29/40 المؤرخ 22 آذار/مارس 2019، و3/42 المؤرخ 26 أيلول/سبتمبر 2019، و26/43 المؤرخ 22 حزيران/يونيه 2020، و21/46 المؤرخ 24 آذار/مارس 2021، و1/47 المؤرخ 12 تموز/يوليه 2021، و23/49 المؤرخ 1 نيسان/أبريل 2022، و3/50 المؤرخ 7 تموز/يوليه 2022، و31/52 المؤرخ 4 نيسان/أبريل 2023، و26/53 المؤرخ 14 تموز/يوليه 2023، و20/55 المؤرخ 4 نيسان/أبريل 2024، و1/56 المؤرخ 10 تموز/يوليه 2024، و20/58 المؤرخ 3 نيسان/أبريل 2025، فضلاً عن مقرر المجلس 115/36 المؤرخ 29 أيلول/سبتمبر 2017،

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

** باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، مع مراعاة أحكام قرار الجمعية العامة دإط-23/10 المؤرخ 10 أيار/مايو 2024 أيضاً.



الرجاء إعادة الاستعمال

وإن يشير أيضاً إلى تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن الأسباب الجذرية لانتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان التي يواجهها الروهينغيا وغيرهم من الأقليات في ميانمار، المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الثالثة والأربعين⁽¹⁾، وتقريرها عن تنفيذ توصيات البعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق في ميانمار، بما في ذلك التوصيات المتعلقة بالمساءلة والعدالة وبشأن التقدم المحرز في حالة حقوق الإنسان في ميانمار، بما في ذلك حقوق مسلمي الروهينغيا وغيرهم من الأقليات، المقدم إلى المجلس في دورته الخامسة والأربعين⁽²⁾، وإن يعيد تأكيد الحاجة الملحة إلى تنفيذ التوصيات الواردة في كلا التقريرين تنفيذاً كاملاً،

وإن يلاحظ عمل المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار وتقاريره، وإن يأسف بشدة في الوقت نفسه لاستمرار عدم تعاون ميانمار مع المكلف بالولاية، ورفض دخوله إلى ميانمار منذ كانون الأول/ديسمبر 2017، وإن يحث ميانمار على التعاون الكامل مع المقرر الخاص،

وإن يلاحظ مع التقدير العمل الذي قام به المبعوثون الخاصون المتعاقبون للأمين العام المعنيون بميانمار، وكذلك العمل الذي تقوم به المبعوثة الخاصة الجديدة، وإن يشجعها على المشاركة والحوار الشامل مع جميع أصحاب المصلحة المعنيين والسكان المتضررين، وعلى التعاون مع المبعوث الخاص لرئيس رابطة أمم جنوب شرق آسيا المعني بميانمار، وإن يحث ميانمار على التعاون التام مع المبعوثة الخاصة،

وإن يرحب بالأعمال الجارية لآلية التحقيق المستقلة لميانمار التي أنشأها مجلس حقوق الإنسان في قراره 2/39 من أجل جمع الأدلة على أشد الجرائم الدولية خطورة وانتهاكات القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان التي ارتكبتها ميانمار منذ عام 2011 وتنسيق هذه الأدلة وحفظها وتحليلها، وبتقارير الآلية بما فيها تقريرها الخامس المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان⁽³⁾، وإن يعرب في الوقت نفسه عن أسفه لاستمرار انعدام فرص الوصول المتاحة للآلية وعدم التعاون معها،

وإن يعرب عن قلقه إزاء النتائج التي توصلت إليها آلية التحقيق المستقلة لميانمار بأن حملة منسقة ومنظمة لخطاب الكراهية على فيسبوك من قبل القوات المسلحة في ميانمار وأطراف أخرى ضد مسلمي الروهينغيا ساعدت في تأجيج العنف الجماعي ومن ثم الهجرة الجماعية للروهينغيا في عام 2017، معرباً عن قلقه أيضاً من أن تلك الحملة على وسائل التواصل الاجتماعي، ولا سيما فيسبوك، مستمرة بلا هوادة، ومُديناً جميع حالات خطاب الكراهية، ولا سيما ضد الروهينغيا،

وإن يعرب عن قلقه البالغ إزاء تصاعد المعلومات المغلوطة والتضليل الإعلامي وخطاب الكراهية ضد مسلمي الروهينغيا والأقليات الأخرى، بطرق منها استخدام التقنيات الناشئة مثل الذكاء الاصطناعي، وإن يدرك العواقب العامة والإنسانية الوخيمة على السكان المتضررين والعاملين في المجال الإنساني،

وإن يشير إلى العمل المهم الذي اضطلعت به البعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق في ميانمار وإلى تقاريرها، بما في ذلك تقريرها النهائي⁽⁴⁾ والورقات المتعلقة بالمصالح الاقتصادية

(1) A/HRC/43/18.

(2) A/HRC/45/5.

(3) A/HRC/54/19.

(4) A/HRC/42/50.

لقوات ميانمار المسلحة وبالعنف الجنسي والجنساني في ميانمار وتأثير النزاعات العرقية من منظور النوع الاجتماعي⁽⁵⁾،

وإن يثير جزعه ما توصلت إليه البعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق في ميانمار من أدلة على الانتهاكات والتجاوزات الجسيمة لحقوق الإنسان التي عانى منها مسلمو الروهينغيا والأقليات الأخرى، والتي ارتكبتها قوات الأمن والقوات المسلحة في ميانمار، والتي ترقى بلا شك، وفقاً لبعثة تقصي الحقائق، إلى أشد الجرائم خطورة بموجب القانون الدولي، وإن يعرب عن بالغ قلقه إزاء عدم إحراز تقدم في تنفيذ توصيات بعثة تقصي الحقائق بإجراء تحقيقات سريعة وفعالة وشاملة ومستقلة ونزيهة ومحاسبة الجناة على الجرائم المرتكبة في جميع أنحاء ميانمار، وإن يأسف بشدة لعدم تعاون ميانمار مع بعثة تقصي الحقائق،

وإن يدين بشدة الانتهاكات الجسيمة والتجاوزات الخطيرة والمتعمدة والعشوائية لحقوق الإنسان التي ارتكبتها قوات الأمن والقوات المسلحة لميانمار على نطاق واسع في حق مسلمي الروهينغيا وغيرهم من الأقليات، كما يتضح من النتائج التي توصلت إليها البعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق في ميانمار، وإن يأسف لعدم إحراز تقدم ملموس في تهيئة الظروف المواتية في ميانمار للعودة الطوعية والأمنة والكرامة والمستدامة لمسلمي الروهينغيا النازحين قسراً من بنغلاديش إلى ميانمار،

وإن يكرر الإعراب عن بالغ قلقه إزاء ما يتعرض له مسلمو الروهينغيا وغيرهم من الأقليات باستمرار من عنف، إضافة إلى انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان المكفولة لهم، واستمرار النزوح القسري للمدنيين، بمن فيهم مسلمو الروهينغيا وغيرهم من الأقليات العرقية، الأمر الذي ما فتئ يطرح تحديات أمام تهيئة الظروف المواتية لعودة جميع اللاجئين والنازحين قسراً، بمن فيهم مسلمو الروهينغيا والأقليات الأخرى، إلى ميانمار عودة طوعية وأمنة ومستدامة تحفظ كرامتهم،

وإن يعرب عن قلقه إزاء ما تطرحه التطورات الأخيرة الناشئة عن إعلان جيش ميانمار حالة الطوارئ وقرار تمديدتها لفترات متتالية من تحديات خطيرة أمام العودة الطوعية والأمنة والكرامة والمستدامة لجميع الأشخاص النازحين قسراً، بمن فيهم المسلمون الروهينغيا وجميع النازحين داخلياً، بمن فيهم النازحون منذ 1 شباط/فبراير 2021، وإن يشدد في هذا الصدد على ضرورة معالجة الأسباب الجذرية للأزمة في ولاية راخين، وإن يعيد تأكيد ضرورة التوقف فوراً عن استخدام القوة العسكرية لمنع مزيد من النزوح وانتهاكات حقوق الإنسان في أوساط المدنيين، بمن فيهم مسلمو الروهينغيا والأقليات الأخرى، داخلياً وعبر الحدود،

وإن يعرب عن قلقه أيضاً من دور جيش أراكان في إدانة دورات العنف في ولاية راخين، بما في ذلك من خلال الهجمات التي تستهدف مجتمعات الروهينغيا وعرقلة وصول المساعدات الإنسانية والأعمال التي توجب النزاع العرقي،

وإن يعرب عن قلقه البالغ إزاء استئناف حلقات النزاع في ولاية راخين وإزاء التقارير الأخيرة التي تقيد بتزايد الأعمال العدائية وممارسات العنف ضد الروهينغيا، وحرقت قراهم، وتدمير الممتلكات في بلدة بوثيراونغ في ولاية راخين، مما أدى إلى ما أفادت به التقارير من وفيات وإصابات ونزوح داخلي قسري لآلاف من مسلمي الروهينغيا والأقليات الأخرى، وهو ما فاقم حالة حقوق الإنسان والحالة الإنسانية الهشة أصلاً في ولاية راخين،

(5) متاحة على الرابط التالي: www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/RegularSessions/session42/Pages/ListReports.aspx

وإن يعرب عن قلقه البالغ إزاء التقارير التي تفيد باستخدام مسلمي الروهينغا دروعاً بشرية وتجنيدهم قسراً من قبل القوات المسلحة في ميانمار وغيرها من الجهات الفاعلة المسلحة، مما يؤدي إلى تصعيد التوترات الطائفية بين مجتمعات الراخين ومسلمي الروهينغا، وإزاء التقارير التي تفيد بتدمير المواقع الدينية لجميع الأديان واستخدام أماكن العبادة الإسلامية، بما في ذلك المساجد والمدارس الدينية، كمواقع عسكرية أمامية،

وإن يعرب عن قلقه البالغ إزاء مقتل وإصابة العديد من الأشخاص، بمن فيهم مواطنون في أراضي بنغلاديش، جراء سقوط قذائف الهاون والرصاص المتبادل بين قوات ميانمار المسلحة والمجموعات العرقية المسلحة وانفجارها في أراضي بنغلاديش، وإن يعرب عن بالغ الانشغال أيضاً إزاء النزاع المسلح الدائر بين قوات ميانمار المسلحة والمجموعات العرقية المسلحة الذي يقوض سلامة وأمن الأشخاص والممتلكات في المناطق المتاخمة لبنغلاديش،

وإن يعرب عن قلقه البالغ إزاء تصاعد حدة النزاع في بلديّ مونغداو وبوتيداونغ والتأثير المدمر الذي يمكن أن يترتب عن ذلك على صعيد الاحتياجات الإنسانية وتزايد النزوح، وإن يؤكد ضرورة أن تعطي جميع الأطراف الأولوية لحماية المدنيين،

وإن يعرب عن قلقه العميق إزاء حلقات النزوح القسري الجديدة التي تحدث بسبب النزاع الدائر في ولاية راخين، مما اضطر أكثر من 110 000 من الروهينغا إلى الفرار إلى بنغلاديش وعدة آلاف إلى بلدان أخرى في المنطقة منذ تشرين الثاني/نوفمبر 2023،

وإن يعرب عن قلقه العميق أيضاً إزاء التقارير الأخيرة عن الانتهاكات والتجاوزات الجسيمة لحقوق الإنسان التي ارتكبتها جيش ميانمار وجيش أركان ضد مسلمي الروهينغا في ولاية راخين، بما في ذلك حرق القرى على نطاق واسع، والتهجير القسري لأكثر من 200 000 فرد والاستهداف المتعمد للمدنيين، بما في ذلك من خلال التجنيد القسري والاحتجاز التعسفي، الأمر الذي أدى إلى تفاقم انعدام الأمن والتوتر الطائفي، وإن يدين بشدة تصاعد العنف في مونغداو ومناطق أخرى، والذي لا يزال يؤدي إلى تفاقم الأوضاع الإنسانية الهشة أصلاً في ولاية راخين،

وإن يثير جزعه الشديد الوفيات المأساوية لما لا يقل عن 427 شخصاً من مسلمي الروهينغا، بمن فيهم نساء وأطفال، في حوادث بحرية منفصلة في أوائل أيار/مايو 2025 أثناء فرارهم بحراً من العنف والاضطهاد في ولاية راخين، وفقاً لتقارير مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، وإن يشير إلى أن ما يقرب من واحد من كل خمسة من الروهينغا الذين حاولوا عبور البحر في عام 2025 قد لقوا حتفهم أو فقدوا، ويؤكد على أن هذه المأساة البحرية تسلط الضوء على يأس شعب الروهينغا وفشل المجتمع الدولي في توفير الحماية الكافية ومعالجة الأسباب الجذرية للنزوح،

وإن يعرب عن قلقه البالغ إزاء التقارير التي تفيد بتعرض لاجئي الروهينغا للإبعاد القسري، بما في ذلك الاحتجاز التعسفي والنقل إلى أماكن نائية والتخلي عنهم في البحر في ظروف تهدد حياتهم، وهي أفعال يمكن أن يشكل العديد منها، إذا تم التحقق منها، انتهاكات خطيرة للقانون الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك مبدأ عدم الإعادة القسرية،

وإن يعرب عن قلقه إزاء القيود المفروضة على المجتمع المدني والصحفيين ووسائل الإعلام والعاملين في المجال الإنساني، سواء عبر شبكة الإنترنت أو خارجها، وإن يلاحظ بقلق في هذا الصدد انتشار المعلومات المغلوطة والمضللة، بما في ذلك على وسائل التواصل الاجتماعي، والتي قد تؤدي إلى استمرار تفاقم محنة مسلمي الروهينغا والأقليات العرقية الأخرى في ميانمار،

وإن يعرب عن تأييده القاطع لشعب ميانمار وإرادته الديمقراطية ومصالحه وتطلعاته للسلام، وكذلك للحاجة إلى تدعيم المؤسسات والعمليات الديمقراطية والامتناع عن العنف واحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية وسيادة القانون احتراماً كاملاً،

وإن يعيد تأكيد الحاجة الملحة إلى ضمان محاسبة جميع المسؤولين عن انتهاكات وتجاوزات القانون الدولي في جميع أنحاء ميانمار، بما في ذلك القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والقانون الجنائي الدولي، عن طريق آليات عدالة وطنية أو إقليمية أو دولية تتسم بالمصداقية والاستقلال، مشيراً في الوقت ذاته إلى سلطة مجلس الأمن في إحالة القضايا إلى المحكمة الجنائية الدولية،

وإن يواصل التشديد على الحاجة الماسة إلى أن تتوقف القوات العسكرية لميانمار والجماعات المسلحة الأخرى عن جميع الأعمال التي تتعارض مع حماية جميع الأشخاص داخل البلد، بمن فيهم المنتمون إلى طائفة الروهينغا، وذلك باحترام القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، ووقف أعمال العنف، بما فيه العنف الجنسي، وإن يدعو إلى اتخاذ خطوات عاجلة لكفالة تحقيق العدالة فيما يتعلق بجميع انتهاكات حقوق الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني كيما يتمكن الذين نزحوا بسبب أعمال العنف من العودة الطوعية والأمنة والكرامة إلى مكان إقامتهم الأصلي أو مكان يختارونه،

وإن يسلم بالعمل التكميلي والمتآزر لمختلف المكلفين بولايات والآليات في إطار الأمم المتحدة، بما فيها آليات العدالة والمساءلة الدولية العاملة من أجل تحسين الحالة الإنسانية وحالة حقوق الإنسان في ميانمار، وإن يلاحظ بقلق عدم إتاحة وصول كافٍ إلى المساعدات الإنسانية، لا سيما في المناطق التي يوجد فيها نازحون داخلياً والمناطق التي لا يزال الكثير من الناس يُهجَّرون منها قسراً ويعيش فيها كثيرون آخرون في ظروف هشة، مثل مسلمي الروهينغا، وهو ما يتسبب في تفاقم الأزمة الإنسانية،

وإن يعرب عن قلقه العميق إزاء التدهور الشديد في وصول المساعدات الإنسانية في جميع أنحاء ميانمار، لا سيما في المناطق المتضررة من النزاع، بسبب القيود المنهجية التي يفرضها جيش ميانمار، والنزاع المسلح المستمر والتدخل المتزايد من قبل الجماعات المسلحة الأخرى، والتي تركت مجتمعة العديد من النازحين والسكان الضعفاء - بمن فيهم مسلمو الروهينغا والأقليات العرقية - دون غذاء أو رعاية صحية أو حماية كافية،

وإن يدين العرقلة المتعمدة لإيصال المساعدات الإنسانية، بما في ذلك اعتقال واحتجاز وقتل العاملين في المجال الإنساني واحتلال الهياكل الأساسية للمساعدات الإنسانية، وكذلك استغلال أو تقييد إيصال المساعدات من قبل قوات الأمن في ميانمار وجماعات المعارضة المسلحة، وإن يؤكد على ضرورة أن تسمح جميع أطراف النزاع بوصول المساعدات الإنسانية دون عوائق وبشكل آمن ومستدام وفقاً للقانون الإنساني الدولي وأن تيسر ذلك وأن تدعم منظمات المجتمع المدني المحلية وقنوات الإغاثة عبر الحدود القدرة على الوصول إلى السكان الذين هم في أمس الحاجة إلى المساعدات،

وإن يشير إلى العمليات الجارية لضمان العدالة والمساءلة فيما يتعلق بالجرائم المدعى ارتكابها في حق مسلمي الروهينغا والأقليات العرقية الأخرى في ميانمار،

وإن يشير أيضاً إلى أن المحكمة الجنائية الدولية قد أذنت لנائبها العام بإجراء تحقيق في الجرائم المزعومة التي تدخل في اختصاصها فيما يتصل بالحالة في جمهورية بنغلاديش الشعبية وجمهورية اتحاد ميانمار، وإن يلاحظ كذلك إيداع المدعي العام للمحكمة في 27 تشرين الثاني/نوفمبر 2024 طلباً بإصدار مذكرة توقيف استناداً إلى استنتاج مكتب المدعي العام أن هناك أسباباً معقولة تدعو إلى الاعتقاد أن أحد

كبار المسؤولين العسكريين في ميانمار يتحمل المسؤولية الجنائية عن جرائم ضد الإنسانية تتعلق بطرد الروهينغيا واضطهادهم، ارتكبت في ميانمار وجزئياً في بنغلاديش،

وإن يلاحظ كذلك الخطوات التي اتخذتها الدول للتحقيق في أشد الجرائم خطورة بموجب القانون الدولي المرتكبة في ميانمار وملاحقة مرتكبيها قضائياً، باعتبار ذلك مساهمة هامة في إنهاء الإفلات من العقاب وضمان العدالة للضحايا والناجين،

وإن يشير إلى الأمر الصادر عن محكمة العدل الدولية في 23 كانون الثاني/يناير 2020 الذي يتضمن تدابير تحفظية في القضية التي رفعتها غامبيا ضد ميانمار بشأن تطبيق اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، وهو الأمر الذي خلصت فيه المحكمة إلى أن الروهينغيا في ميانمار يشكلون فيما يبدو "مجموعة مشمولة بالحماية" بالمعنى المقصود في المادة 2 من الاتفاقية، وأن هناك خطراً حقيقياً ووشيكاً بالحاق ضرر لا يمكن جبره بحقوق طائفة الروهينغيا في ميانمار، وإن يهيب بميانمار أن تمتثل لهذا الأمر امتثالاً تاماً،

وإن يشير أيضاً إلى الأمر الصادر عن محكمة العدل الدولية في 22 تموز/يوليه 2022 الذي قضت فيه برفض الدفوع الابتدائية لميانمار في القضية التي رفعتها غامبيا ضد ميانمار بشأن تطبيق اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، وخُصصت فيه إلى أن دعوى غامبيا مقبولة، ويرحب أيضاً في هذا الصدد بالأموال التي أسهمت بها مجموعة من الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي وبالتزام الدول الأعضاء الأخرى بدعم الإجراءات الجارية،

وإن يؤكد من جديد حق جميع اللاجئين في العودة إلى ديارهم وأهمية أن يتمكن جميع النازحين من ذلك، وأن تكون عمليات العودة هذه آمنة وكريمة وتجري بطريقة طوعية ومستدامة، وإن يهيب بالمجتمع الدولي أن يسارع باتخاذ ما يلزم من إجراءات لتحمل المسؤولية الجماعية في التعامل مع النازحين قسراً في المنطقة،

وإن يلاحظ أن لجنة التحقيق المستقلة التي أنشأتها ميانمار في 30 تموز/يوليه 2018 أقرت في الموجز التنفيذي لتقريرها النهائي، وعلى الرغم من حدود اختصاصاتها وأساليب عملها، بأن جرائم حرب وانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان وانتهاكات للقانون المحلي قد ارتكبت، وأن هناك أسباباً معقولة تدعو إلى الاعتقاد أن أفراداً من قوات الأمن في ميانمار متورطون في ذلك، وإن يعرب في الآن ذاته عن أسفه لأن التقرير الكامل للجنة لم يُنشر بعد،

وإن يشدد على الأهمية المستمرة لمضاعفة الجهود من أجل التنفيذ الكامل لتوصيات اللجنة الاستشارية المعنية بولاية راخين التي لا تزال وجيهة، واتخاذ إجراءات لمعالجة الأسباب الجذرية للأزمة، ولوضع حد لاضطهاد مسلمي الروهينغيا ومنحهم المواطنة، وكفالة حرية التنقل لهم، ومنحهم التعويض الكافي عن الاستيلاء على أراضيهم، وإنهاء الفصل المنهجي والتمييز بجميع أشكاله، وضمان حصول الجميع على فرص متساوية في الاستفادة من الخدمات الصحية والتعليم، وتسجيل المواليد، وذلك بالتشاور الكامل مع جميع أفراد الأقليات العرقية والأشخاص الذين يعيشون أوضاعاً هشّة، بمن فيهم مسلمو الروهينغيا، بما في ذلك بشأن مسائل المواطنة لأفراد طائفة الروهينغيا، وإن يؤكد أهمية الدعوة التي وجهها الأمين العام في هذا الصدد،

وإن يؤكد الحاجة إلى إعادة تفعيل مذكرة التفاهم الموقعة بين ميانمار وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين بشأن المساعدة في عملية إعادة جميع النازحين من ولاية راخين، بمن فيهم مسلمو الروهينغيا إلى ديارهم، ثم تنفيذها، وإن يدعو ميانمار إلى منح وكالات

الأمم المتحدة إمكانية الوصول من دون عوائق إلى ولاية شمال راخين حتى يتسنى لها المشاركة في العملية مشاركة مجدية،

وإن يثير جزعه استمرار تدفق أكثر من 1,2 مليون من مسلمي الروهينغا النازحين قسراً من ميانمار إلى بنغلاديش على مدى العقود الأربعة الماضية مما أدى إلى وجودهم في مأوى مؤقت، ومعظمهم وصل إلى بنغلاديش منذ 25 آب/أغسطس 2017 في أعقاب الفظائع التي ارتكبتها قوات الأمن والقوات المسلحة لميانمار، حسب ما أفادت به آليات متعددة تابعة للأمم المتحدة،

وإن يدرك أن دولاً أخرى أعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، ولا سيما في جنوب شرق آسيا، لا تزال تستضيف عدداً كبيراً من اللاجئين المسلمين الروهينغا الذين فروا من الأزمة في ميانمار،

وإن يثني على الجهود والالتزامات الجارية في مجال العمل الإنساني التي أخذتها حكومة بنغلاديش على عاتقها، بالتعاون مع وكالات الأمم المتحدة والمجتمع الدولي، بما في ذلك جميع الجهات الفاعلة في مجال تقديم المساعدة الإنسانية، لصالح الفارين من انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان في ميانمار، وإن يرحب في هذا الصدد بمذكرة التفاهم المبرمة بين حكومة بنغلاديش ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين من أجل تقديم المساعدة الإنسانية إلى أفراد طائفة الروهينغا الذين يتم نقلهم إلى بهاشان شار، وإن يقر بالاستثمارات الكثيفة التي قامت بها حكومة بنغلاديش في بهاشان شار، بما في ذلك الاستثمارات في المرافق والهياكل الأساسية من أجل أفراد طائفة الروهينغا الذين تم نقلهم،

وإن يعرب عن القلق البالغ إزاء الانخفاض المستمر، ومؤخراً التخفيضات المفاجئة في المساعدات الإنسانية الدولية للروهينغا الذين تم إيواؤهم في بنغلاديش، بما في ذلك تخفيض المساعدات الغذائية، وتعليق برامج تعليم الشباب واستمرار نقص التمويل لخدمات الرعاية الصحية، مما أثر بشكل غير متناسب على النساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة،

وإن يلاحظ مع الجزع أنه اعتباراً من تموز/يوليه 2025، تم تمويل أقل من ثلث خطة الاستجابة المشتركة لأزمة الروهينغا الإنسانية،

وإن يعرب عن قلقه البالغ إزاء تخفيض المعونة الغذائية والدعم المقدم لبرامج تعليم الشباب بسبب عدم كفاية الدعم المالي الدولي المقدم إلى الروهينغا الذين تؤويهم بنغلاديش مؤقتاً وتناقص هذا الدعم، وإن يلاحظ بقلق شديد في هذا الصدد أن الفجوة بين الاحتياجات الإنسانية وتوافر التمويل الفعلي لا تزال آخذة في الاتساع على الرغم من السخاء غير المسبوق للبلدان المضيفة والجهات المانحة، وإن يشير في هذا السياق إلى ضرورة العمل على تقاسم الأعباء والمسؤوليات على نحو أكثر إنصافاً، وإن يشجع في هذا الصدد الدول والجهات الفاعلة الأخرى على الاستفادة من عملية متابعة المنتدى العالمي الثاني للاجئين الذي عُقد في جنيف في الفترة من 13 إلى 15 كانون الأول/ديسمبر 2023 بغية إثبات التزامها بتخفيف الضغط على البلدان المضيفة والعمل على إيجاد حلول مستدامة لهذه الأزمة الممتدة من خلال عودة الروهينغا إلى ولاية راخين في ميانمار عودة آمنة وطوعية وكريمة ومستدامة،

وإن يلاحظ مع التقدير قيام حكومة بنغلاديش بتيسير زيارات مختلف المسؤولين، بمن فيهم المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار، وآلية التحقيق المستقلة لميانمار، والمدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية، وإن يلاحظ مع التقدير أيضاً أن حكومات أخرى يسرت زيارات من هذا القبيل،

وإن يشير إلى زيارة الأمين العام لمخيمات الروهينغا في كوكس بزار، بنغلاديش، في آذار/مارس 2025، خلال شهر رمضان، وتعبيره عن تضامنه من خلال الصيام والإفطار مع مجتمع الروهينغا،

وإن يشير إلى الخطوة الأولى الهامة المتمثلة في تصريحات حكومة الوحدة الوطنية الواردة في "الموقف السياسي بشأن الروهينغا في ولاية راخين" الصادر في 3 حزيران/يونيه 2021، واعترافها فيها بحق الروهينغا في الحصول على الجنسية، ولا سيما قبولها التوصية النهائية للجنة الاستشارية المعنية بولاية راخين، برئاسة كوفي عنان، والتزامها بقانون جديد للجنسية يحل محل قانون الجنسية لعام 1982، وتعهداتها اللاحقة بتفكيك الإطار القانوني التمييزي الذي مكّن من ارتكاب انتهاكات حقوق الإنسان ضد الروهينغا وأقليات أخرى، وإن يشجع حكومة الوحدة الوطنية على تقديم معلومات محدّثة في هذا الصدد، تبين خطتها لتنفيذ التوصيات النهائية الصادرة عن اللجنة الاستشارية،

وإن يؤكد ضرورة أن تبذل ميانمار جهوداً حقيقية لمعالجة الحالة في ولاية راخين، من خلال تهيئة الظروف المواتية للعودة إلى الوطن عودة طوعية وآمنة ومستدامة تحفظ كرامة الأشخاص، طبقاً لاتفاقاتها الثنائية مع بنغلاديش،

وإن يقر بأهمية المبادرات الرامية إلى تيسير أعمال حق جميع اللاجئين الروهينغا ومسلمي الروهينغا النازحين قسراً في العودة الطوعية إلى وطنهم في ميانمار بأمان وأمن وكرامة،

وإن يعرب عن بالغ قلقه من أن حالة عدم اليقين التي طال أمدها بشأن الإعادة إلى الوطن قد دفعت مسلمي الروهينغا الذين لجأوا مؤقتاً في بنغلاديش إلى اليأس، وقد تكون لها آثار غير مباشرة على السلام والاستقرار الإقليميين،

وإن يؤكد الحاجة الملحة لتنفيذ الاستراتيجية الوطنية لإغلاق مخيمات النازحين داخلياً في ميانمار بصورة دائمة، بالتشاور الكامل مع وكالات الأمم المتحدة والجهات الفاعلة في المجال الإنساني والإنمائي والنازحين لضمان عودتهم الطوعية والأمنة والكرامة والمستدامة وإعادة توطينهم تمشياً مع المعايير الدولية وضمان إمكانية حصولهم على الجنسية من دون تمييز، وإعادة تأكيد سيطرة هؤلاء الأشخاص على أراضيهم الأصلية وتحكمهم في أمور سلامتهم وأمنهم، وحرية التنقل المكفولة لهم، والوصول من دون عوائق إلى سبل العيش والخدمات الأساسية، بما في ذلك الخدمات الصحية والتعليم والمأوى، والتعويض عن جميع الخسائر،

وإن يشير إلى أن الدول تتحمل المسؤولية الرئيسية عن احترام حقوق الإنسان وحمايتها، وأنها مسؤولة عن الوفاء بالتزاماتها ذات الصلة بخصوص مقاضاة المسؤولين عن الجرائم المنطوية على انتهاكات للقانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، وعن تجاوزات قانون حقوق الإنسان، كما أنها مسؤولة عن توفير سبيل انتصاف فعال لأي شخص تُنتهك حقوقه، مثل رد الحق والتعويض ورد الاعتبار والترضية وضمانات عدم التكرار، بهدف وضع حد لحالة الإفلات من العقاب وضمان المساءلة والعدالة،

وإن يسلّم بالدور المهم الذي تضطلع به المنظمات الإقليمية، وبخاصة رابطة أمم جنوب شرق آسيا، في تيسير تهيئة بيئة في ميانمار تكون مواتية لعودة النازحين قسراً، بمن فيهم مسلمو الروهينغا، إلى ميانمار عودة طوعية وآمنة وكرامة ومستدامة، وإن يؤكد من جديد ضرورة العمل بتنسيق وثيق وبتشاور كامل مع مسلمي الروهينغا وكذلك مع جميع وكالات الأمم المتحدة المختصة والشركاء الدوليين ذوي الصلة لمعالجة الأسباب الجذرية للأزمة والنزوح حتى يتسنى للمجتمعات المتأثرة أن تعيد بناء حياتها بعد عودتها إلى ميانمار،

وإن يرحب باستعراض قادة رابطة أمم جنوب شرق آسيا لعملية تنفيذ توافق الآراء المؤلف من خمس نقاط الذي اعتمد في فينيتيان في 9 تشرين الأول/أكتوبر 2024 وبالقرار الذي اتخذوه بشأن ذلك

والذي يقضي بالإبقاء على توافق الآراء المؤلف من خمس نقاط بوصفه المرجع الرئيسي لمعالجة الأزمة السياسية في ميانمار وينص على أنه ينبغي تنفيذه بأكمله،

وإن يُقر بالجهود التي تبذلها منظمة التعاون الإسلامي، جنباً إلى جنب مع الجهود الدولية ذات الصلة، بهدف إحلال السلام وتحقيق الاستقرار في ولاية راخين وسائر ولايات ومناطق ميانمار، بما في ذلك من خلال العمل الذي يضطلع به المبعوث الخاص للأمين العام لمنظمة التعاون الإسلامي المعني بميانمار،

وإن يرحب بالقرار الذي اتخذته الجمعية العامة للأمم المتحدة في قرارها 182/79 وقرارها 278/79 بتاريخ 25 آذار/مارس 2025 بعقد المؤتمر الرفيع المستوى بشأن حالة مسلمي الروهينغا وغيرهم من الأقليات في ميانمار في 30 أيلول/سبتمبر 2025، في نيويورك، تُدعى إليه الجهات المعنية صاحبة المصلحة، بما في ذلك الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية والوكالات المتخصصة والمجتمع المدني، لاستعراض الأزمة بوجه عام، وتبادل وجهات النظر بشأن الحالة على أرض الواقع بهدف اقتراح خطة شاملة وابتكارية وملموسة ومحددة زمنياً لإيجاد حل مستدام للأزمة، بما يشمل العودة الطوعية والأمن والكريمة لمسلمي الروهينغا إلى ميانمار،

1- يعرب عن بالغ قلقه إزاء استمرار ورود تقارير عن انتهاكات وتجاوزات خطيرة لحقوق الإنسان في ميانمار، لا سيما في حق مسلمي الروهينغا والأقليات الأخرى، بما فيها ما ينطوي على الاعتقالات التعسفية، والوفيات أثناء الاحتجاز، والتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وتعمد قتل الأطفال وتشويههم، والعمل الجبري، واستخدام المباني المدرسية لأغراض عسكرية، والقصف العشوائي في المناطق المدنية، وتدمير دور العبادة والمباني والمنازل والممتلكات المدنية، والاستغلال الاجتماعي والاقتصادي، والنزوح القسري، بما في ذلك النزوح القسري لأكثر من 1,5 مليون من الروهينغا والأقليات الأخرى في اتجاه بنغلاديش وسائر المنطقة، وخطاب الكراهية والتحريض على البغضاء، والاعتصاب، والاستعباد الجنسي وسائر أشكال العنف الجنسي والجنساني ضد النساء والأطفال، وكذلك القيود المفروضة على ممارسة الحق في حرية الدين أو المعتقد، والتعبير والتجمع السلمي، لا سيما في ولايات راخين، وتشين، وكانتشين، وشان، وكايا، وكابين وفي مناطق ساغينغ، وماغواي، وماندالاي؛

2- يكرر الإعراب عن قلقه بشأن الأشخاص الذين احتجزوا أو اتهموا أو اعتقلوا تعسفاً في 1 شباط/فبراير 2021 وفي أعقاب، ويدين بشدة الهجوم الذي وقع في بلدة بوثيراونغ في 17 أيار/مايو 2024 واستمرار استهداف مسلمي الروهينغا، ويدعو إلى عودة ضحايا هذا الهجوم إلى مكانهم الأصلي في بلدة بوثيراونغ عودة مستدامة لمنع أي نزوح داخلي آخر، ويحث جميع أطراف النزاع على الامتنال الكامل للتدابير المؤقتة التي أمرت بها محكمة العدل الدولية لضمان حماية مسلمي الروهينغا؛

3- يعرب عن تعاطفه الشديد مع جميع ضحايا الزلزال الذي وقع في آذار/مارس 2025 والناجين منه، والذي أسفر عن وفاة وإصابة عدد كبير من الناس، وخلف دماراً هائلاً في الهياكل الأساسية، ويرحب بالمعونة المقدمة حتى الآن، ويحث على مواصلة توفير المساعدة الإنسانية لجميع المحتاجين، بالاستعانة بجهات منها المنظمات العاملة بالفعل في المناطق المتضررة، تمشياً مع المبادئ الإنسانية المتمثلة في التحلي بالإنسانية والنزاهة والحياد والاستقلال، ويهيب بجيش ميانمار وغيره من الأطراف أن يكفوا عن جميع الأعمال العدائية ويُيسروا وصول المساعدات الإنسانية على نحو تام وسريع وآمن ومن دون عوائق إلى جميع الضحايا والناجين في المناطق المتضررة كافة؛

4- يدعو إلى المشاركة في حوار ومصالحة بناءً على وسليتين، وفقاً لإرادة ومصالح شعب ميانمار، بمن فيه مسلمو الروهينغيا وغيرهم من الأقليات العرقية؛

5- يدين بشدة جميع انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان في ميانمار المرتكبة قبل الانقلاب العسكري وبعده، بما فيها ما يتعلق بإعلان حالة الطوارئ في 1 شباط/فبراير 2021، ويهيب بميانمار أن تضع حداً على الفور لجميع أعمال العنف وانتهاكات القانون الدولي في البلد، وتضمن الحماية الكاملة لحقوق الإنسان والحريات الأساسية لجميع الأشخاص في ميانمار، بمن فيهم مسلمو الروهينغيا وغيرهم من الأقليات، بطريقة متساوية وغير تمييزية وتحفظ الكرامة من أجل منع تفاقم عدم الاستقرار وانعدام الأمن وتخفيف المعاناة، وتعالج الأسباب الجذرية للأزمة، بطرق منها إلغاء أو إصلاح جميع التشريعات التمييزية، وتصوغ حلاً دائماً وثابتاً وقابلاً للتطبيق للأزمة من خلال ضمان العودة إلى الوطن عودة طوعية وأمنة وكريمة ومستدامة، وتتخذ جميع التدابير اللازمة لتوفير العدالة والجبر للضحايا، وتضمن المساءلة الكاملة، وتُنهي الإفلات من العقاب على جميع انتهاكات حقوق الإنسان بإجراء تحقيق كامل وشفاف ومستقل في التقارير المتعلقة بجميع انتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني؛

6- يهيب بجميع الأطراف، بما في ذلك جميع الجماعات المسلحة، أن توقف فوراً جميع أشكال العنف وانتهاكات وتجاوزات القانون الدولي لحقوق الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني، بما في ذلك استخدام المدنيين دروعاً بشرية وعرقلة وصول المساعدات الإنسانية، ويحث الأمم المتحدة، بما في ذلك مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وآلية التحقيق المستقلة لميانمار، على توسيع نطاق جهودها في التحقيق لتشمل هذه الفئات التي ارتكبت في الآونة الأخيرة، ويؤكد من جديد أهمية محاسبة جميع الجناة، بما في ذلك من خلال آليات العدالة الدولية المناسبة مثل المحكمة الجنائية الدولية ومحكمة العدل الدولية، ويشدد على أهمية ضمان تحقيق العدالة للضحايا وإظهار الحقيقة وجبر الضرر وضمان عدم التكرار؛

7- يعرب عن بالغ القلق إزاء التجنيد الإجباري لمسلمي الروهينغيا من قبل القوات المسلحة في ميانمار وغيرها من الجهات المسلحة، ويحث جميع الأطراف المتحاربة على وضع حد فوري لهذا التجنيد الإجباري والسماح للروهينغيا المجندين بالفعل بالعودة إلى ديارهم عودة آمنة وكريمة؛

8- يؤكد من جديد أهمية إجراء تحقيقات دولية مستقلة ونزيهة وشفافة في الانتهاكات والتجاوزات الجسيمة لحقوق الإنسان في ميانمار، بما فيها تلك المنطوية على أعمال عنف واعتداء جنسي وجنساني في حق النساء والأطفال وجرائم حرب مزعومة، وأهمية محاسبة جميع المسؤولين على الأعمال الوحشية والجرائم المرتكبة في حق جميع الأشخاص، بمن فيهم مسلمو الروهينغيا، من أجل تحقيق العدالة للضحايا باستخدام جميع الوسائل القانونية والآليات القضائية المحلية والإقليمية والدولية المناسبة، بما في ذلك محكمة العدل الدولية والمحكمة الجنائية الدولية، حسب الاقتضاء؛

9- يعرب عن بالغ القلق لأن مسلمي الروهينغيا في ميانمار، بمن فيهم النساء والأطفال، ما زالوا يعانون من عمليات القتل المستهدف والعنف العشوائي والإصابات الخطيرة، بما في ذلك نتيجة النيران المطلقة عشوائياً والغارات الجوية وعمليات القصف والحرق والألغام الأرضية والذخائر غير المنفجرة، رغم التدابير التحفظية التي أمرت بها محكمة العدل الدولية في 23 كانون الثاني/يناير 2020؛

10- يرحب أيضاً بالأمر الصادر عن محكمة العدل الدولية في 22 تموز/يوليه 2022 الذي قضت فيه برفض الدفوع الابتدائية لميانمار بخصوص اختصاص المحكمة في القضية التي رفعتها

غامبيا في إطار اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، وخُصصت فيه إلى أن دعوى غامبيا مقبولة؛

11- يشدد على أهمية التنفيذ الصارم لاتفاق وقف إطلاق النار ووقف أعمال العنف، وممارسة قوات الأمن والقوات المسلحة لميانمار والجماعات المسلحة الأخرى ضبط النفس حتى تكفل السلامة والأمن والحماية للمدنيين، بمن فيهم النازحون والراغبون في العودة؛

12- يدعو إلى وقف القتال والأعمال العدائية على الفور، وإلى وضع حد لاستهداف المدنيين ولجميع انتهاكات وتجاوزات القانون الدولي لحقوق الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني، وإلى إقامة حوار سياسي وطني وعملية مصالحة وطنية شاملة، مع ضمان مشاركة جميع الفئات العرقية مشاركة كاملة وفعالة ومجدية، بمن في ذلك مسلمو الروهينغا والأقليات الأخرى، والنساء، والشباب، والأشخاص ذوو الإعاقة، فضلاً عن المجتمع المدني والزعماء الدينيين، بهدف تحقيق سلام دائم، ويدعو أيضاً إلى التوصل إلى حل سلمي عن طريق الحوار من أجل تحقيق الوحدة الوطنية؛

13- يعرب عن قلقه البالغ إزاء الأثر غير المباشر الذي يمتد عبر الحدود للنزاع في ميانمار، والذي أفادت التقارير بأنه تسبب في وقوع وفيات وأضرار في الممتلكات في بنغلاديش وغيرها من البلدان المجاورة، ويحث ميانمار على اتخاذ جميع التدابير اللازمة للحفاظ على الاستقرار على طول حدودها الدولية وضمان سلامة الأرواح والممتلكات في البلدان المجاورة؛

14- يهيب بميانمار أن تضع حداً على الفور لجميع أعمال العنف وجميع انتهاكات القانون الدولي في البلد، وأن تضمن حماية حقوق الإنسان لجميع الأشخاص في ميانمار، بمن فيهم مسلمو الروهينغا والأشخاص المنتمون إلى أقليات أخرى، وأن تتخذ جميع التدابير اللازمة لتحقيق العدالة والجبر للضحايا، وأن تكفل المساءلة الكاملة عن جميع انتهاكات وتجاوزات قانون حقوق الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني ووضع حد للإفلات من العقاب عليها، بدءاً بإجراء تحقيق كامل وشفاف ومستقل في التقارير المتعلقة بجميع هذه الانتهاكات، ويدعو إلى إصدار التقرير الكامل للجنة التحقيق المستقلة التي أنشئت في عام 2018، أو تقاسم النتائج التي خلص إليها التقرير مع الآليات الدولية المعنية؛

15- يكرر دعوته الملحة إلى أن تتخذ ميانمار التدابير اللازمة لدعم إدماج جميع الناس الذين يعيشون في ميانمار وتعزيز حقوق الإنسان لهؤلاء الناس وصون كرامتهم، وأن تتصدى لانتشار التمييز والتحيز، وأن تتخذ خطوات ذات مصداقية لإنهاء التمييز في القانون والممارسة ضد الأقليات العرقية والدينية، بمن فيها مسلمو الروهينغا؛

16- يهيب بميانمار أن تعمل على مكافحة التحريض على البغضاء وخطاب الكراهية تجاه مسلمي الروهينغا والأقليات الأخرى، على شبكة الإنترنت وخارجها، بإدانة هذه الأعمال علانية وبسبب القوانين اللازمة لمكافحة خطاب الكراهية والجريمة، وفقاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان، وتعزيز الحوار بين الأديان بالتعاون مع المجتمع الدولي، ويشجع الزعماء السياسيين والدينيين وقادة المجتمعات المحلية في البلد على العمل من أجل بناء الوحدة الوطنية عن طريق الحوار؛

17- يهيب بميانمار أيضاً أن ترفع بالكامل الإجراءات التي تقضي بإغلاق خدمات الإنترنت والاتصالات في جميع مناطق ميانمار، بما فيها ولاية راخين، وأن تلغي المادة 77 من قانون الاتصالات تجنباً لأي قطع آخر للوصول إلى الإنترنت والاتصالات والتضييق على الحق في حرية الرأي والتعبير، بما في ذلك حرية التماس المعلومات وتلقيها ونقلها، وفقاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان؛

18- يهيب بميانمار كذلك أن تحمي حقوق جميع الأطفال، بمن فيهم أطفال الروهينغا، في الحصول على الجنسية من أجل القضاء على انعدام الجنسية، وفقاً لالتزامات ميانمار بموجب اتفاقية

حقوق الطفل، وأن تكفل حماية جميع الأطفال في النزاع المسلح، وأن تضع حداً لتجنيد الأطفال واستخدامهم في العمل الجبري، ويلاحظ بقلق أن الأطفال في ميانمار يتعرضون بشكل متزايد لأسوأ أشكال عمل الأطفال منذ عام 2021؛

19- يحث ميانمار على أن تتعاون تعاوناً تاماً مع جميع المكلفين بالولايات وآليات حقوق الإنسان في إطار الأمم المتحدة، بمن في ذلك المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار، والمبعوثة الخاصة للأمين العام المعنية بميانمار، وآلية التحقيق المستقلة لميانمار التي أنشأها مجلس حقوق الإنسان في قراره 2/39، ومع وكالات الأمم المتحدة ذات الصلة والهيئات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان، وأن تسمح لهم بالوصول الكامل وبلا قيود ولا رقابة من أجل القيام برصد مستقل لحالة حقوق الإنسان، وأن تكفل قدرة الأفراد على التعاون من دون عوائق مع هذه الآليات ومن دون خوف من الانتقام أو التخويف أو الاعتداء، ويعرب عن بالغ قلقه لأن وصول مكونات المجتمع الدولي إلى المناطق المتأثرة، بما فيها ولاية راخين الشمالية، لا يزال مقيداً تقييداً شديداً، بما في ذلك بالنسبة إلى وكالات الأمم المتحدة والجهات الفاعلة الإنسانية ووسائل الإعلام الدولية؛

20- يرحب بعمل آلية التحقيق المستقلة لميانمار في سبيل جمع وتنسيق وحفظ وتحليل الأدلة المتعلقة بأخطر الجرائم الدولية وانتهاكات القانون الدولي المرتكبة في ميانمار منذ عام 2011، وخاصة في ولايات راخين وكانتشين وشان، وذلك باستخدام المعلومات التي سلمتها البعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق في ميانمار، وإعداد ملفات بغية تسهيل وتسريع إقامة دعاوى جنائية عادلة ومستقلة، وفقاً لمعايير القانون الدولي، في المحاكم أو الهيئات القضائية الوطنية أو الإقليمية أو الدولية التي قد تختص في المستقبل بالنظر في هذه الجرائم، وفقاً للقانون الدولي، كما يرحب بالتقارير التي قدمتها الآلية إلى مجلس حقوق الإنسان؛

21- يدعو إلى التعاون الوثيق بين آلية التحقيق المستقلة لميانمار وأي من التحقيقات الجارية أو المقبلة من جانب المحاكم أو الهيئات القضائية الوطنية أو الإقليمية أو الدولية فيما يتعلق بالجرائم الدولية وانتهاكات القانون الدولي الخطيرة في ميانمار؛

22- يهيب بالأمم المتحدة أن تكفل منح آلية التحقيق المستقلة لميانمار المرونة اللازمة من حيث ملاك الموظفين والموقع والحرية التشغيلية كيما يتسنى لها أن تتجز ولايتها بأقصى قدر ممكن من الفعالية؛ ويحث ميانمار والدول، لا سيما دول المنطقة، والسلطات القضائية والكيانات الخاصة على التعاون الكامل مع الآلية، بطرق منها منحها إمكانية الاتصال بالشهود، حيثما ينطبق ذلك، وتزويدها بكل أنواع المساعدة في تنفيذ ولايتها؛

23- يؤكد من جديد أهمية تنفيذ التوصيات الواردة في تقارير البعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق في ميانمار، ويحث ميانمار والمجتمع الدولي على إيلاء الاعتبار الواجب في هذا الصدد؛

24- يؤكد من جديد أيضاً أهمية تنفيذ جميع توصيات اللجنة الاستشارية المعنية بولاية راخين تنفيذاً كاملاً لمعالجة الأسباب الجذرية للأزمة، بما في ذلك التوصيات المتعلقة بالحقوق في الحصول على الجنسية والمساواة في الحصول على المواطنة، وحرية التنقل، ومنح تعويضات عن الاستيلاء على الأراضي، وإنهاء الفصل المنهجي والتمييز بجميع أشكاله، وحصول الجميع على فرص متساوية في الاستفادة من الخدمات الصحية والتعليم، وتسجيل المواليد، وذلك بالتشاور الكامل مع جميع الأقليات العرقية والدينية والأشخاص ضعاف الحال، بمن فيهم مسلمو الروهينغا، وكذلك مع المجتمع المدني؛

25- يهيب بميانمار أن تبذل جهوداً جدية من أجل القضاء على حالات انعدام الجنسية بين أفراد الأقليات العرقية والدينية، ولا سيما مسلمو الروهينغا، وعلى التمييز المنهجي والمُأسس ضدهم بطرق

منها إلغاء واستبدال قانون المواطنة لعام 1982، الذي أدى إلى الحرمان من التمتع بحقوق الإنسان؛ وضمان حق الجميع في الحصول على الجنسية وتكافؤ فرص حصول الناس كافة في ميانمار، لا سيما مسلمو الروهينغيا، على المواطنة الكاملة باتباع إجراءات شفافة وطوعية يسهل الوصول إليها، وعلى جميع الحقوق المدنية والسياسية من خلال السماح بتحديد الهوية الذاتي، وتعديل أو إلغاء جميع التشريعات والسياسات التمييزية، بما في ذلك الأحكام التمييزية الواردة في مجموعة "قوانين حماية العرق والدين" التي سُنّت في عام 2015 والتي تتناول تغيير الدين، والزواج بين أتباع أديان مختلفة، والزواج بامرأة واحدة، والتنظيم السكاني؛ وإلغاء جميع الأوامر المحلية التي تقيد الحق في حرية التنقل وفي الوصول إلى خدمات التسجيل المدني والخدمات الصحية والتعليم وسبل العيش؛

26- يعرب عن بالغ قلقه لأن القوات المسلحة لميانمار لم تحرز تقدماً في تنفيذ توافق الآراء المؤلف من خمس نقاط لرابطة أمم جنوب شرق آسيا، ويكرر توجيّه نداء عاجل إلى ميانمار لتنفيذ توافق الآراء المؤلف من خمس نقاط تنفيذاً كاملاً وسريعاً وفعالاً لتيسير التوصل إلى حل سلمي بواسطة حوار شامل ووقف أعمال العنف على الفور لمصلحة شعب ميانمار وسبل عيشه، بمن في ذلك مسلمو الروهينغيا والأقليات العرقية الأخرى، وفي هذا الصدد، يهيب بجميع الجهات صاحبة المصلحة في ميانمار أن تتعاون مع الرابطة والمبعوث الخاص لرئيسها المعني بميانمار، بطرق منها منح المبعوث الخاص إمكانية التواصل مع جميع الجهات صاحبة المصلحة، ويعرب عن دعمه لهذه الجهود؛

27- يعرب عن دعمه لمضاعفة الجهود الرامية إلى تنفيذ توافق الآراء المؤلف من خمس نقاط لرابطة أمم جنوب شرق آسيا، ويرحب في هذا الصدد باستعراض قادة الرابطة تنفيذ توافق الآراء، وبقرارهم بشأن ذلك الذي اعتمد في مؤتمر قمة الرابطة الرابع والأربعين المعقود في فيينتيان في 9 تشرين الأول/أكتوبر 2024؛

28- يهيب بجميع الدول أن تحمي مواطني ميانمار، ولا سيما مسلمي الروهينغيا والأقليات الأخرى داخل حدودها، وتحترم مبدأ عدم الإعادة القسرية؛

29- يشجع المبعوثة الخاصة للأمين العام المعنية بميانمار على التواصل مع ميانمار وجميع الجهات المعنية الأخرى، بمن في ذلك المجتمع المدني والسكان المتأثرون، مثل مسلمي الروهينغيا وغيرهم من الأقليات في ميانمار، من أجل التوصل إلى حل مبكر للأزمة في ميانمار، ويحث ميانمار على التعاون مع المبعوثة الخاصة تعاوناً كاملاً؛

30- يشجع ميانمار على مراجعة وإلغاء التعديلات التي أدخلت في عام 2018 على قانون إدارة الأراضي الشاغرة والبور والبكر، وعلى وضع إطار شامل لإدارة الأراضي، وعلى تسوية قضايا حياة الأراضي، بالتشاور الكامل مع السكان المتأثرين، بمن فيهم مجتمعات الأقليات العرقية والدينية، لا سيما مسلمو الروهينغيا؛

31- يدعو إلى وضع حد فوري لإعادة تصنيف المناطق التي كانت تقع فيها قرى الروهينغيا سابقاً، وإزالة أسماء القرى من الخرائط الرسمية، مما قد يؤدي إلى تغيير كيفية استخدام الأراضي، وإلى التوقف من دون تأخير عن بناء المرافق العسكرية في تلك القرى؛

32- يحث ميانمار على اتخاذ جميع التدابير اللازمة لنقض وترك السياسات والتوجيهات والممارسات التي تهمش مسلمي الروهينغيا والأقليات الأخرى، ومنع تدمير أماكن العبادة والمقابر والهياكل الأساسية والمباني التجارية أو السكنية التي يملكها جميع الناس، وضمان قدرة جميع النازحين، بمن فيهم مسلمو الروهينغيا وأفراد الأقليات الأخرى في ولاية راخين وفي جميع أنحاء ميانمار، بمن فيهم مسلمو الروهينغيا والكامان البالغ عددهم 128 000 شخص والمعرّضون في مخيمات في وسط راخين منذ

عام 2012، على العودة إلى ديارهم وممتلكاتهم وضمان حريتهم في التنقل والوصول من دون عوائق إلى سبل العيش والخدمات الأساسية، واستعراض القوانين ذات الصلة، ومعالجة الأسباب الجذرية لضعف أحوالهم ونزوحهم القسري؛

33- يهيب بميانمار أن تفكك مخيمات النازحين داخلياً في ولاية راخين وفقاً لجدول زمني واضح، مع الحرص على أن تجري عودة النازحين داخلياً وإعادة توطينهم وفقاً للمعايير الدولية وأفضل الممارسات، بما في ذلك الممارسات المحددة في المبادئ التوجيهية بشأن النزوح الداخلي⁽⁶⁾، وذلك بالتعاون مع الأمم المتحدة والمجتمع الدولي؛

34- يهيب أيضاً بميانمار، تمشياً مع الصكوك الثنائية المتعلقة بالإعادة إلى الوطن التي وقعتها بنغلاديش وميانمار، أن تتخذ خطوات ملموسة من أجل تهيئة بيئة مواتية للعودة الطوعية والأمن والكرامة والمستدامة للأشخاص النازحين قسراً من مسلمي الروهينغا وغيرهم من أقليات ميانمار الذين لجأوا بصفة مؤقتة إلى بنغلاديش، وأن تنشر معلومات حقيقية، في إطار شراكة مع الأمم المتحدة والجهات الفاعلة المعنية الأخرى، بشأن الظروف السائدة في ولاية راخين، من أجل معالجة الشواغل الأساسية للروهينغا معالجة معقولة؛

35- يحث ميانمار على البدء في عملية إعادة جميع مسلمي الروهينغا والأقليات الأخرى النازحين قسراً من بنغلاديش إعادة طوعية وأمنة وكرامة ومستدامة إلى الوطن ثم إعادة إدماجهم بتهيئة الظروف المواتية لعودتهم في ولاية راخين، مع الإشارة إلى الترتيب الثنائي بشأن عودة النازحين من ولاية راخين المبرم بين بنغلاديش وميانمار في تشرين الثاني/نوفمبر 2017، والمقيمين في الدول المضيفة الأخرى، إلى ميانمار، بطرق منها التعاون الكامل مع حكومة بنغلاديش والأمم المتحدة، ولا سيما مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، وحسب الاقتضاء، مع مركز تنسيق المساعدة الإنسانية بشأن إدارة الكوارث التابع لرابطة أمم جنوب شرق آسيا، مع ضمان توفير حرية التنقل للعائدين ووصولهم من دون عوائق إلى سبل العيش والخدمات الاجتماعية، بما في ذلك الخدمات الصحية والتعليم والمأوى، وتعويضهم عن جميع الخسائر؛

36- يهيب بالأمم المتحدة أن تقدم كل الدعم اللازم إلى حكومة بنغلاديش وميانمار ويشجع الوكالات الدولية الأخرى على القيام بذلك لتيسير العودة الطوعية والأمن والكرامة والمستدامة لمسلمي الروهينغا والأقليات الأخرى الذين هُجروا قسراً من ميانمار، بمن فيهم النازحون داخلياً؛

37- يعرب عن قلقه البالغ إزاء زيادة القيود المفروضة على وصول المساعدة الإنسانية، لا سيما في ولايات راخين وتشين وكاتشين وشان وكايا وكابين، ويهيب بميانمار أن تضمن احترام القانون الدولي الإنساني احتراماً كاملاً وأن تتيح للعاملين في مجال المساعدة الإنسانية إمكانية الوصول الكامل والأمن وبلا عوائق إلى جميع المناطق في ميانمار، من أجل تقديم المساعدة الإنسانية، مع مراعاة هشاشة حالة النساء والأطفال وكبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة، فضلاً عن إيصال الإمدادات والمعدات، وأن تكفل حماية العاملين في المجالين الإنساني والطبي وسلامتهم وأمنهم بالكامل لتمكين هؤلاء العاملين من أداء مهامهم بكفاءة في مساعدة السكان المدنيين المتأثرين، بمن فيهم النازحون داخلياً، ويشجع ميانمار على السماح بدخول أعضاء السلك الدبلوماسي والمراقبين المستقلين وممثلي وسائل الإعلام المستقلة الوطنية والدولية، من دون خوف من الانتقام؛

38- يؤكد على أهمية أن تتمكن الأمم المتحدة وجميع الجهات الفاعلة في المجال الإنساني ذات الصلة من تقديم المساعدات الإنسانية الكافية ودون عوائق داخل ولاية راخين نظراً للحاجة الماسة إلى وصول المساعدات الإنسانية إلى المتضررين من النزاع والنازحين داخلياً من مسلمي الروهينغيا والأقليات الأخرى في ولاية راخين؛

39- يعرب عن قلقه إزاء استمرار التنقل البحري غير النظامي لمسلمي الروهينغيا، الذين يخاطرون بحياتهم في ظروف محفوفة بالمخاطر على أيدي المهربين الاستغلاليين والمتجرين بالبشر، مما يبرز وضعهم اليائس والحاجة الملحة إلى معالجة الأسباب الجذرية لمحتنهم، ويهيب بالمجتمع الدولي أن يتصدى بفعالية لهذه التنقلات البحرية غير النظامية لمسلمي الروهينغيا، بالتعاون مع وكالات الأمم المتحدة ذات الصلة، وأن يكفل تقاسم الأعباء والمسؤوليات على الصعيد الدولي، ولا سيما من جانب الدول الأطراف في الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين؛

40- يهيب بميانمار أن تتصدى بفعالية للأسباب الجذرية لانتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان التي تُرتكب بحق الأقليات العرقية، بما في ذلك الروهينغيا، في ولاية راخين، وأن تهيئ الظروف اللازمة للعودة الآمنة والطوعية والكرامة والمستدامة لجميع اللاجئين، بمن فيهم اللاجئين من مسلمي الروهينغيا، لا سيما بالنظر إلى أنه لم يُعد شخص واحد من طائفة الروهينغيا إلى ميانمار عن طريق الآلية المنشأة بصورة ثنائية بين بنغلاديش وميانمار بسبب عدم تهيئة ميانمار الظروف المواتية لذلك في ولاية راخين؛

41- يؤكد من جديد على الأهمية الحاسمة التي يتسم بها وجود هياكل حكم شاملة وتشاركية في ولاية راخين التي تضمن التمثيل الكامل والهادف لجميع الطوائف العرقية والدينية، بما في ذلك مسلمو الروهينغيا، في عمليات صنع القرار على جميع المستويات (المحلي والإقليمي والإداري)، ويعرب عن قلقه من أن استمرار استبعاد مسلمي الروهينغيا من آليات الحكم الناشئة، بما في ذلك الهيئات الإدارية المؤقتة ومبادرات التنمية المحلية، يرسخ تهميشهم السياسي ويشكل عقبة خطيرة أمام السلام المستدام والتماسك الاجتماعي والمصالحة طويلة الأجل في ميانمار؛

42- يهيب بسلطات ميانمار أن تعتمد سياسات حكم شفافة وغير تمييزية تضمن التمثيل السياسي العادل وتدعم حقوق جميع الطوائف العرقية والدينية، بمن في ذلك مسلمو الروهينغيا، كخطوة أساسية نحو المصالحة الوطنية، وفي هذا الصدد يحث سلطات ميانمار على إنهاء جميع أشكال الإقصاء والممارسات التمييزية، وضمان حقوق الروهينغيا في المشاركة المدنية على قدم المساواة مع الآخرين وضمان إدماجهم الكامل والهادف في أطر الحكم الحالية والمستقبلية - بما في ذلك من خلال الإصلاح الشامل لقانون المواطنة لعام 1982 وإلغاء جميع الأوامر واللوائح المحلية التي تقيد حقوقهم الأساسية - بما في ذلك بما يتماشى مع توصيات اللجنة الاستشارية المعنية بولاية راخين؛

43- يعرب عن قلقه البالغ إزاء انخفاض المساعدات الإنسانية الخارجية والتخفيضات المفاجئة في المساعدات المالية للروهينغيا في بنغلاديش وعدم اليقين فيما يتعلق بأفاق المساعدات، ويحث جميع البلدان المانحة على بذل جهود خاصة للحفاظ على مستوى المساعدة المقدمة للروهينغيا الذين تم إيواؤهم في بنغلاديش، ويحث المجتمع الدولي على بذل الجهود لتوسيع قاعدة المانحين؛

44- يشجع المجتمع الدولي، بالروح الصادقة للتكامل والإنصاف في تقاسم الأعباء والمسؤوليات، على الاستمرار في إعانة بنغلاديش على تقديم المساعدة الإنسانية إلى النازحين قسراً من مسلمي الروهينغيا والأقليات الأخرى حتى عودتهم إلى ميانمار، وعلى إعانة ميانمار على تقديم المساعدة الإنسانية إلى جميع الأشخاص المتأثرين من جميع المجتمعات المحلية الذين نزحوا داخلياً في ميانمار،

بما في ذلك في ولاية راخين، أخذاً في الحسبان ضعف أحوال النساء والأطفال وكبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة؛

45- يهيب بالدول وأصحاب المصلحة الآخرين الذين لم يسهموا بعد في تقاسم الأعباء والمسؤوليات أن يفعلوا ذلك، بغية توسيع قاعدة الدعم، بروح من التضامن والتعاون الدوليين، ويقر بالجهود التي تبذلها حكومة بنغلاديش لتقديم المساعدة الإنسانية إلى النازحين من مسلمي الروهينغيا وغيرهم من الأقليات حتى الآن، ويعرب عن تقديره لها؛

46- يهيب بالمجتمع الدولي أن يواصل تقديم مساهمات مالية كافية للروهينغيا النازحين قسراً الذين لجأوا مؤقتاً إلى بنغلاديش لتجنب استحالة عكس الأثر المدمر لتدابير مثل تخفيضات الحصص الغذائية من قبل برنامج الأغذية العالمي وخفض الدعم المقدم في إطار برامج تعليم الشباب حتى وقت عودتهم إلى ولاية راخين؛

47- يحث جميع الدول والمنظمات الإقليمية والمؤسسات المالية الدولية على دعم هذه الاحتياجات الحرجة من خلال تمويل مستدام ومرن ويمكن التنبؤ به، بما يتماشى مع مبدئي تقاسم المسؤولية والتضامن، وعلى صون حقوق لاجئي الروهينغيا وكرامتهم ريثما تتم إعادتهم الطوعية والأمنة والكرامة إلى وطنهم؛

48- يحث الشركاء في المجال الإنساني على التقدم لتقليص الفجوة بين المبالغ المتعهد بها والمبالغ المستلمة، لا سيما في إطار خطة الاستجابة المشتركة لأزمة الروهينغيا الإنسانية، وإعطاء الأولوية للقطاعات التي تغطي الحاجات الأساسية مثل الغذاء والصحة والحماية وإدارة المواقع والمأوى والتعليم كجزء من مساهماتهم؛

49- يهيب بوكالات الأمم المتحدة والهيئات الإقليمية أن تقوم بعمليات إنسانية موسعة، ويدعو إلى تمكين جميع الجهات الفاعلة الإنسانية في ولاية راخين من إيصال المساعدات الإنسانية؛

50- يشجع جميع مؤسسات الأعمال التجارية، بما فيها الشركات عبر الوطنية والمؤسسات المحلية العاملة في ميانمار، على تنفيذ المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان؛

51- يشير إلى قرار مجلس حقوق الإنسان 26/53، الذي طلب فيه المجلس إلى مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان أن يقدم تقريراً في دورته التاسعة والخمسين، ويطلب إلى المفوض السامي أن يقدم ذلك التقرير في دورته الثالثة والستين، على أن تعقب ذلك جلسة تحاور مع آلية التحقيق المستقلة لميانمار؛

52- يطلب إلى مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان أن يرصد ويتابع تنفيذ التوصيات الصادرة عن البعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق في ميانمار، بما في ذلك التوصيات المتعلقة بالمساءلة والعدالة، وأن يواصل تتبع التقدم المحرز في حالة حقوق الإنسان في ميانمار، بما في ذلك حقوق الإنسان المكفولة لمسلمي الروهينغيا وغيرهم من الأقليات، بدعم من خبراء متخصصين وبتكامل مع عمل آلية التحقيق المستقلة لميانمار وتقارير المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار، وأن يقدم تحديثاً شفوياً إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الرابعة والستين، على أن تعقب ذلك جلسة تحاور، وتقريراً إليه في دورته السادسة والستين، تعقبه جلسة تحاور مع آلية التحقيق المستقلة لميانمار، وتقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والثمانين؛

53- يدعو منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك الوكالات والصناديق والبرامج، إلى المشاركة بنشاط في العملية المفضية إلى عقد المؤتمر الرفيع المستوى بشأن حالة مسلمي الروهينغيا والأقليات

الأخرى في ميانمار، المقرر عقده في 30 أيلول/سبتمبر، في نيويورك، بهدف تحسين كفاءة منظومة الأمم المتحدة وقدرتها على تقديم الدعم والمساعدة بوجه عام، بما في ذلك المساعدة الإنسانية، فيما يتعلق بالأوضاع التي تؤثر على مسلمي الروهينغيا وغيرهم من الأقليات في ميانمار؛

54- يهيب بالدول الأعضاء وكيانات منظومة الأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني وجهات أخرى أن تدعم المبادرات الرامية إلى إشراك أصحاب المصلحة، بمن فيهم الروهينغيا وغيرهم من أفراد الأقليات في ميانمار، قبل انعقاد المؤتمر الرفيع المستوى بشأن حالة مسلمي الروهينغيا والأقليات الأخرى في ميانمار، وأن تعقد حلقات نقاش على هامش المؤتمر الرفيع المستوى، من أجل تقديم مساهمة مجدية في تحقيق أهداف المؤتمر الرفيع المستوى؛

55- يهيب بهيئات الأمم المتحدة المختصة أن تواصل تقديم توصيات ملموسة للعمل من أجل حل الأزمة الإنسانية وتشجيع العودة الآمنة والكريمة والطوعية والمستدامة للاجئين والأشخاص النازحين قسراً من طائفة الروهينغيا وضمان محاسبة المسؤولين عن الفظائع الجماعية وانتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان في هذا الصدد؛

56- يقرر أن يُبقي المسألة قيد نظره استناداً إلى جملة أمور منها تقارير آليات الأمم المتحدة ذات الصلة.